﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱقۡتَتَلُواْ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتۡ إِحۡدَىٰهُمَا عَلَى ٱلۡأُخۡرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبۡغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمۡرِ ٱللَّهِۚ فَإِن فَآءَتۡ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَا بِٱلۡعَدۡلِ وَأَقۡسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ۝٩ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَ أَخَوَيۡكُمۡۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ ۝١٠﴾ [الحجرات: 9 - 10]

❁ مُناسَبَةُ الآيَتَينِ لِما قبلهما:

وصـفُ الـدَّواءِ بعدَ وصفِ الدّاءِ

لمّا كانتِ النَّميمةُ ونقلُ الأخبارِ الباطلةِ الذَّميمةِ ربَّما جرَّت فتنًا، وأوصلَت إلى القتالِ، وكانَ العليمُ الحكيمُ لا ينصبُ سببًا إلّا ذكرَ مسبَّبَهُ، وأشارَ إلى دوائه؛ بيَّنَ سبحانَهُ طريقَ الحكمةِ في دفعِ ما جرَّت إليهِ الأخبارُ الباطلةُ مِنَ القتالِ[1].

❁ شَرْحُ المُفْرَداتِ:

1) ﴿طَآئِفَتَانِ﴾: (طوف) أصلٌ يدلُّ على دورانِ الشَّيءِ على الشَّيءِ، وأن يَحُفَّ بهِ، ومِن ذلكَ يقالُ: طافَ بهِ وبالبيتِ يطوفُ طَوفًا وطوافًا، وأطافَ بهِ، واستطافَ، ويقالُ لِما يدورُ بالأشياءِ، ويُغشّيها مِنَ الماءِ: طوفان[2]، ويقالُ: أطافَ بهذا الأمرِ: أحاطَ بهِ[3]، والطائفةُ هنا: الجماعةُ الشَّديدةُ الاجتماعِ في دفْعِ الشَّرِّ، وجلْبِ الخيرِ، وقد تقعُ على الواحدِ[4].

2) ﴿ٱقۡتَتَلُواْ﴾: (قتل) أصلٌ يدلُّ على إذلالٍ وإماتةٍ[5]، فالقتلُ:

(1) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: 28/ 104، والبقاعي، نظم الدرر: 18/ 370، وابن عاشور، التحرير والتنوير: 26/ 238.
(2) ابن فارس، مقاييس اللغة: (طوف).
(3) الزمخشري، أساس البلاغة: (طوف).
(4) ابن عطية، المحرر الوجيز: 5/ 148.
(5) ابن فارس، مقاييس اللغة: (قتل).

إزالةُ الرّوحِ عن الجسدِ كالموتِ، وعنهُ استُعيرَ على سبيلِ المبالغةِ؛ قتلتُ الخمرَ بالماءِ؛ إذا مزجتُهُ، وقتلتُ فلانًا؛ إذا ذلّلتُهُ، والمقاتلةُ والاقتتالُ: المحاربةُ وتحرّي القتلِ[1]، وهو المرادُ هنا.

3) ﴿فَأَصۡلِحُواْ﴾: (صلح) أصلٌ يدلُّ على خلافِ الفسادِ[2]، والصُّلحُ يَختَصُّ بإزالةِ النُّفارِ بينَ النّاسِ، يُقالُ منهُ: اصطلحوا، وتصالحوا[3]، وهم لنا صُلْحٌ، أي: مُصالِحونَ[4]، والمرادُ بالإصلاحِ هنا: إزالةُ الخلافِ.

4) ﴿بَغَتۡ﴾: (بغي) أصلٌ يدلُّ على جنسٍ مِنَ الفسادِ[5]، وطلبِ تجاوزِ الاقتصادِ فيما يُتحرَّى، والبغيُ على ضربينِ: أحدُهما محمودٌ، وهو تجاوزُ العدلِ إلى الإحسانِ، والفرضِ إلى التَّطوُّعِ. والثّاني مذمومٌ، وهو تجاوزُ الحقِّ إلى الباطلِ، أو تجاوزُهُ إلى الشُّبهِ[6]، والمرادُ بالبغيِ هنا: الاستطالةُ، والظُّلمُ، ورَفْضُ الصُّلْحِ[7].

5) ﴿تَفِيٓءَ﴾: (فيأ) أصلٌ يدلُّ على الرُّجوعِ، ومِن ذلكَ يقالُ: فاءَ الفيءُ؛ إذا رجعَ الظِّلُّ مِن جانبِ المغربِ إلى جانبِ المشرقِ[8]، ويقالُ: فاءَ إلى اللّه فيْئَةً حسنةً؛ إذا تابَ، ورجَعَ[9]، والفيءُ أيضًا: الغنيمةُ الَّتي لا يلحقُ فيها مشقَّةٌ[10]، والمرادُ بالفيءِ هنا: الرُّجوعُ عن شيءٍ كرجوعِ حَرِّ الشَّمسِ حينَ ينسَخُه الظِّلُّ[11].

6) ﴿وَأَقۡسِطُوٓاْ﴾: (قسط) أصلٌ يدلُّ على العَدْلِ[12]، ومِن ذلكَ: القِسطُ، وهو العَدْلُ، أو النَّصيبُ بالعدلِ[13]، والمرادُ بالإقساطِ هنا: الحكمُ بالعدلِ العظيمِ الَّذي لا جَوْرَ فيهِ[14].

(1) الراغب، المفردات، والسمين الحلبي، عمدة الحفاظ: (قتل).
(2) ابن فارس، مقاييس اللغة، والجوهري، الصحاح: (قسط).
(3) الراغب، المفردات: (صلح).
(4) الزمخشري، أساس البلاغة: (صلح).
(5) ابن فارس، مقاييس اللغة: (بعي).
(6) الراغب، المفردات: (بغي).
(7) النسفي، مدارك التنزيل: 3/ 352.
(8) ابن فارس، مقاييس اللغة: (فيأ).
(9) الزمخشري، أساس البلاغة: (فيأ).
(10) الخليل، العين، والراغب، المفردات: (فيأ).
(11) ابن عطية، المحرر الوجيز: 5/ 148، والبقاعي، نظم الدرر: 18/ 370.
(12) ابن فارس، مقاييس اللغة: (قسط).
(13) الجوهري، الصحاح، والسمين الحلبي، عمدة الحفاظ، والزبيدي، تاج العروس: (قسط).
(14) ابن عطية، المحرر الوجيز: 5/ 148، والبقاعي، نظم الدرر: 18/ 370.

❁ المَعْنى الإجْماليُّ:

الإيمانُ والأُخوَّةُ أصلُ الأُلفةِ والمحبَّةِ بينَ المؤمنينَ

يقولُ ﷻ آمِرًا بالإصلاحِ بينَ المسلمينَ المتنازعينَ: وإن فئتانِ مِنَ المؤمنينَ تقاتلوا، فأصلِحوا بينَهما بالدُّعاءِ إلى حُكْمِ اللهِ، والرِّضا بهِ، فإن أبَت إحدى هاتينِ الطّائفتينِ الإجابةَ إلى ذلكَ، وتعدَّت، وأجابتِ الأخرى منهما: فقاتلوا الَّتي تعتدي، حتَّى تَرْجِعَ إلى حُكْمِ اللهِ، فإن رجعَت بعدَ قتالِكم إيّاها إلى الرِّضا بحُكْمِ اللهِ، فأصلِحوا بينَهما بالإنصافِ، واعدِلوا في كلِّ ما تأتونَ، وتذرونَ، إنَّ اللهَ يحبُّ المقسطينَ، فيجازيهم أحسنَ الجزاءِ.

ثمَّ يؤكِّدُ اللهُ تعالى أمرَ الإصلاحِ، فيقولُ: إنَّما المؤمنونَ إخوةٌ في الإيمانِ، فأصلِحوا بينَ أخوَيكم؛ إذا اقتَتَلا؛ بأن تَحْمِلوهما على حُكْمِ اللهِ، واتَّقوا اللهَ في كلِّ ما تأتونَ، وما تذرونَ؛ رجاءَ أن يرحمَكم ربُّكم[1].

❁ الإيضاحُ اللُّغويُّ والبَلاغيُّ:

دلالةُ الواوِ في ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ﴾:

بيانُ واجبِ المسلمينَ عندَ الاقتتالِ بينَ جماعاتِهم

الواوُ في قوله جلَّ ذِكرُهُ: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَاۖ﴾ استئنافيَّةٌ؛ لأنَّ الجملةَ كلامٌ مستأنفٌ لإفادةِ غرضٍ جديدٍ، وهو بيانُ ما يجبُ على المسلمينَ إذا وقعَ خلافٌ واقتتالٌ بينَ جماعاتِهم.

سِرُّ استعمالِ (إن):

شأنُ المؤمنينَ الوئامُ، لا الاختصامُ

عُبِّرَ بـ(إنْ) دونَ (إذا) في قوله تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَاۖ﴾؛ إشارةً إلى أنَّهُ ينبغي ألّا يقعَ القتالُ بينَهم إلّا نادرًا، وعلى سبيلِ الفَرْضِ، وما يُشاهَدُ مِن كثرةِ وقوعِ الاقتتالِ

(1) القاسمي، محاسن التأويل: 8/ 529، والمراغي، تفسير المراغي: 26/ 130.

بينَ طوائفِ المسلمينَ، فإنَّما هو خلافُ ما ينبغي[1]، فيليقُ أن يُصوَّرَ بصورةِ فرضِ المحالِ[2].

سرُّ التَّصديرِ بالاسمِ:

الإيمانُ يقتضي عدمَ اقتتالِ أهله

قيلَ: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ﴾، ولم يقل: (وإن اقتتلَ طائفتانِ مِنَ المؤمنينَ)، معَ أنَّ كلمةَ (إن) اتِّصالُها بالفعلِ أولى؛ ليكونَ الابتداءُ بما يمنعُ مِنَ القتالِ، فيتأكَّدُ معنَى الاستنكارِ المدلولِ عليها بكلمةِ (إن)؛ وذلكَ لأنَّ كونَهما طائفتينِ مِنَ المؤمنينَ يَقتضي ألّا يَقَعَ القتالُ منهما[3]، وللاهتمامِ بالفاعلِ؛ إذ: ﴿طَآئِفَتَانِ﴾ مرتفعٌ بفعلٍ مقدَّرٍ يُفسِّرُهُ قولُهُ: ﴿ٱقْتَتَلُواْ﴾[4].

علَّةُ التَّعبيرِ بالطّائفة:

نُدرةُ وقوعِ القتالِ بين طوائف المسلمين

قيلَ: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ﴾، ولم يقل: (وإن فرقتانِ مِنَ المؤمنينَ اقتتلوا)؛ تحقيقًا لمعنى وجوبِ السِّلمِ بينَ المؤمنينَ، وألّا يقعَ الاقتتالُ - إن وقع - إلّا نادرًا؛ لأنَّ الطّائفةَ دونَ الفرقةِ[5]، وعُبِّرَ بالطّائفةِ أيضًا؛ للدَّلالةِ على الاجتماعِ والتَّحلُّقِ، "أي: جماعتانِ بالفعلِ أو القوَّةِ، جديرٌ كلُّ جماعةٍ منهما بأن يجتمعَ على ما دهَمَها مِن الأمير، بحيثُ تصيرُ مِن شدَّةِ مُراعاتِه كالطّائفةِ حولَه، والمُتحلِّقةِ به، بحيثُ لا يُدْرَى مِن شدَّةِ اجتماعِها على ذلكَ أوَّلُها مِن آخِرِها"[6].

معنى ﴿مِنَ﴾ في ﴿مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾:

بيانُ الطّائفتينِ بكونِهما مِنَ المؤمنينَ

﴿مِنَ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ﴾ بيانيَّةٌ، والغرضُ منها تعيينُ الطّائفتينِ بأنَّهما مِنَ المؤمنينَ، لا مِن غيرِهم، ويترتَّبُ عليه فائدةُ التَّشويقِ إلى صفة الإيمانِ، ويجوزُ أن

(1) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: 28/ 104، والنيسابوري، غرائب القرآن ورغائب الفرقان: 6/ 162.
(2) القونوي، حاشية على تفسير البيضاوي: 18/ 127.
(3) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: 28/ 104، والنيسابوري، غرائب القرآن ورغائب الفرقان: 6/ 162.
(4) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 26/ 239.
(5) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: 28/ 104، والنيسابوري، غرائب القرآن ورغائب الفرقان: 6/ 162.
(6) البقاعي، نظم الدرر: 18/ 370.

تكونَ تبعيضيَّةً، والمعنى: وإن طائفتانِ مِمَّن هو معدودٌ في عِدادِ العريقينَ في الإيمانِ[1]، ويترتَّبُ على هذا أن تكونَ هاتانِ الطّائفتانِ عريقتينِ في الإيمان؛ لأنَّهما مِنَ الجماعة المشهورةِ بذلكَ الوصفِ، وهذا يعني أنَّ الاقتتالَ قد لا يُخْرِجُ العبدَ مِن بابِ الكمالِ في الإيمانِ، أو أنَّ الاقتتالَ مِمّا يُنْقِص كمالَ الإيمانِ بقوَّةٍ.

سرُّ الالتفات:

تبعيدُ المخاطَبينَ عن الاقتتالِ

قيلَ: ﴿مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾، ولم يقل: (منكم)؛ مع أنَّ الخطابَ معَ المؤمنينَ؛ لسبقِ قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾؛ تنبيهًا على قُبحِ ذلكَ الاقتتال، وتبعيدًا لهم عنهُ، كما يقولُ السَّيِّدُ لعبده: إن رأيتَ أحدًا مِن غلماني يفعلُ كذا، فامنَعْهُ، فيصيرُ بذلكَ مانعًا للمخاطَبِ عن ذلكَ الفعلِ بالطَّريقِ الحسنِ، كأنَّهُ يقولُ: أنتَ حاشاكَ أن تفعلَ ذلكَ، فإن فعلَ غيرُكَ؛ فامنَعْهُ[2].

دلالةُ تعريفِ ﴿ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾:

الإصلاحُ مطلوبٌ بينَ جميعِ المؤمنينَ

تعريفُ المؤمنينَ في قوله تعالى: ﴿مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ للعموم، فيشملُ جميعَ المؤمنينَ، فالإصلاحُ مطلوبٌ أيًّا كانت الطّائفتان، ما دامتا متَّصفتا بالإيمان، أي: عندَ وقوعِ الاقتتالِ بينَ أيِّ طائفتينِ مِن طوائف المؤمنين يجبُ الإصلاحُ، وفيه ضمنًا تحذير المؤمنين من الوقوع في مثل هذا، وأنَّه لا يسلم من الفتن إلّا من عصمه اللّه.

دلالة الاسميَّة في ﴿ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾:

تحقيقُ معاني الإيمانِ يُنافي الاقتتالَ بينَ المؤمنينَ

جيءَ باسمِ الفاعلِ المجموعِ في قوله ﷻ: ﴿مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾؛ للدَّلالةِ على رسوخِ الإيمانِ، والمعنى: ممَّن هو معدودٌ في عدادِ العريقينَ في الإيمانِ، سواءٌ كانَ هو عريقًا أم فاعلًا ما يُطلَقُ عليهِ بهِ الاسمُ فقط[3].

(1) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: 28/ 104.
(2) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: 28/ 104.
(3) البقاعي، نظم الدرر: 18/ 370.

وجهُ التَّعبيرِ بالجمعِ في ﴿ٱقۡتَتَلُواْ﴾:

حـالُ الاقتتالِ حـالُ اجتماعٍ يستدعي الإنكارَ

عُبِّرَ بالجمعِ دونَ التَّثنيةِ في قوله تعالى: ﴿ٱقۡتَتَلُواْ﴾؛ رِعايةً للمعنى، فإنَّ كلَّ طائفةٍ جمعٌ[1]، ولأنَّ الاجتماعَ مُناسِبٌ للاقتتالِ[2]؛ بسببِ اختلاطِهم حتَّى كانوا كالفرقةِ الواحدةِ، ولأنَّ الشَّناعةَ والفسادَ في قتالِ الجماعةِ أكثرُ[3].

دلالةُ المُضيِّ في ﴿ٱقۡتَتَلُواْ﴾:

الإصلاحُ مطلوبٌ، وإن لم يتمادَ الاقتتالُ

جاء قوله تعالى: ﴿ٱقۡتَتَلُواْ﴾ بالماضي، ولم يقل: (يقتتلوا) بالمضارعِ - مع أنَّهُ الأليقُ بالشَّرطِ - لأنَّ صيغةَ الاستقبالِ تنبئُ عن الدَّوامِ والاستمرارِ، فيُفهَمُ منهُ أنَّ طائفتينِ مِنَ المؤمنينَ إن تمادَى الاقتتالُ بينَهما؛ يُصلَح بينَهما، والمطلوبُ الإصلاحُ، وإن لم يتمادَ الاقتتالُ[4]، ولأنَّهُ لمّا أُريدَ تقديمُ الفاعلِ: ﴿طَآئِفَتَانِ﴾ على فعله؛ للاهتمامِ بالمسندِ إليه؛ جُعِلَ الفعلُ ماضيًا على طريقةِ الكلامِ الفصيحِ في مِثله ممّا أوليَت فيه (إن) الشَّرطيَّةُ الاسمَ، نحوُ: ﴿وَإِنۡ أَحَدٞ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ٱسۡتَجَارَكَ﴾ [التوبة: 6]، وإنَّما ضَعُفَ مجيءُ المضارعِ لحصولِ الفصلِ بينَ الجازمِ وبينَ معمولِه[5].

بلاغةُ المجازِ في ﴿ٱقۡتَتَلُواْ﴾:

الإصلاحُ مطلوبٌ عندَ ظهورِ بوادرِ الاقتتالِ

الأظهر أنَّ الفعلَ في قولِه تعالى: ﴿ٱقۡتَتَلُواْ﴾ مُستعملٌ في إرادةِ الوقوعِ؛ مجازًا مرسلًا، مثلُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [المائدة: 6]؛ لأنَّ الأمرَ بالإصلاحِ بينَهما واجبٌ قبلَ الشُّروعِ في الاقتتالِ، وذلكَ عندَ ظهورِ بوادره، وهو أولى مِن انتظارِ وقوعِ الاقتتالِ؛ ليمكنَ تدارُكُ الخَطْبِ قبْلَ وقوعه؛ حثًّا على ذلكَ الإصلاحِ،

(1) البيضاوي، أنوار التنزيل: 5/ 135.
(2) القونوي، حاشية على تفسير البيضاوي: 18/ 127، والقاسمي، محاسن التأويل: 8/ 528.
(3) البقاعي، نظم الدرر: 18/ 370.
(4) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: 28/ 105، والنيسابوري، غرائب القرآن ورغائب الفرقان: 6/ 162.
(5) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 26/ 239.

وبذلكَ يظهرُ وجهُ تفريعِ قوله: ﴿فَإِنۢ بَغَتۡ إِحۡدَىٰهُمَا عَلَى ٱلۡأُخۡرَىٰ﴾ على جملةِ: ﴿ٱقۡتَتَلُواْ﴾، أي: فإنِ ابتدأت إحدى الطّائفتينِ قتالَ الأخرى، ولم تَقْبَلِ الإصلاحَ؛ فقاتلوا الباغيةَ[1].

دلالةُ الفاءِ:

الفاءُ في قوله تعالى: ﴿فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَاۖ﴾ رابطةٌ لجوابِ الشَّرطِ، فتفيدُ قوَّةَ ارتباطِ الإصلاحِ باقتتالِ الطّائفتينِ.

دلالةُ الأمرِ في ﴿فَأَصۡلِحُواْ﴾:

الأمرُ في قوله تعالى: ﴿فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَاۖ﴾ للوجوبِ؛ لأنَّهُ الأصلُ، ولا صارفَ عنهُ، بل وحدةُ صفِّ المؤمنينَ تقتضيهِ، فينبغي على المؤمنينَ أن يمشوا بالصُّلحِ بينَ المتقاتلينَ منهم[2].

دلالةُ التَّعبيرِ بالبينيَّةِ:

عُبِّرَ بالبينيَّةِ في قوله تعالى: ﴿فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَاۖ﴾ في الموضعينِ؛ للدَّلالةِ على الإنصافِ، وعدمِ الميلِ إلى طرفٍ دونَ آخرَ، وكأنَّ الإصلاحَ يقعُ في موضعٍ متوسِّطٍ بينَ الطَّرفينِ، لا يميلُ إلى هذا، ولا إلى هذا.

الإنصافُ في الإصلاحِ مطلوبٌ بشدَّةٍ

نكتةُ التَّثْنية في قوله: ﴿بَيۡنَهُمَاۖ﴾:

قال اللّه تعالى: ﴿فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَاۖ﴾، ولم يقل: (بينَهم)، كما قال: ﴿ٱقۡتَتَلُواْ﴾؛ حملًا على لفظِ: ﴿طَآئِفَتَانِ﴾[3]، ولأنَّهُ عندَ الرُّجوعِ إلى الصُّلحِ تتَّفقُ كلمةُ كلِّ طائفةٍ مِن جهة مَن يُمثِّلُها، لا مِن جهة جميع أفرادِها، وإلّا لم يكن يتحقَّقُ الصُّلحُ، فقيل: ﴿بَيۡنَهُمَاۖ﴾؛ لكونِ الطّائفتينِ حينئذٍ كنفسَينِ[4].

الطّائفتانِ عندَ الوِفاقِ كنفسَينِ

(1) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 26/ 239.
(2) القونوي، حاشية على تفسير البيضاوي: 18/ 131.
(3) النسفي، مدارك التنزيل: 3/ 352.
(4) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: 28/ 105.

معنى الفاءِ في ﴿فَإِنْ بَغَتْ﴾:

القتالُ عاقبةُ مَن لم يرضَ بالإصلاحِ

الفاءُ في قوله تعالى شأنُهُ: ﴿فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ﴾ للتَّعقيبِ، أو السَّببيَّةِ؛ بناءً على جعْلِهم الطَّلبَ بالصُّلحِ سببًا للبغيِ[1]، أو هي لتفريعِ هذهِ الجملةِ على جملةِ: ﴿ٱقْتَتَلُوا۟﴾، أي: فإن ابتدأت إحدى الطّائفتينِ قتالَ الأخرى، ولم ترضَ بالإصلاحِ؛ فقاتلوا الباغيةَ[2].

سِرُّ التَّعبيرِ بـ(إنْ):

البغيُ لا ينبغي أن يكونَ مِنَ المؤمنين

عُبِّرَ بـ(إنْ) دونَ (إذا) في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ﴾؛ إشارةً إلى ندرةِ البغيِ؛ لأنَّهُ غيرُ متوقَّعٍ مِنَ المؤمنينَ[3]؛ لأنَّهُ مِن أشنعِ الأمورِ، فينبغي ألّا يكونَ، وألّا يُلِمَّ به أحدٌ[4].

دلالةُ المُضيِّ في ﴿بَغَتْ﴾:

مجرَّدُ البغيِ موجِبٌ لقتالِ الباغي

قيلَ: ﴿بَغَتْ﴾ بالماضي، ولم يقل: (تَبْغِ) بالمضارعِ، معَ أنَّهُ الأليقُ بالشَّرطِ؛ لأنَّ صيغةَ الاستقبالِ تنبئُ بالدَّوامِ والاستمرارِ، فلو عُبِّرَ بها؛ لفُهِمَ أنَّ مُقاتلةَ الطّائفةِ الباغيةِ لا يكونُ حتَّى تتمادَى في البغيِ، والمطلوبُ مقاتلتُها، وإن لم تتمادَ فيهِ[5].

بلاغةُ التَّعبيرِ بالبغيِ:

الظُّلمُ والتَّعدّي ليسَ مِن خصالِ المؤمنينَ

عُبِّرَ بالبغيِ في قوله تعالى ذكرُهُ: ﴿فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ﴾؛ لدلالته على التَّعدّي، والاستطالةِ والظُّلمِ، وطلبِ العلوِّ بغيرِ الحقِّ، والامتناعِ عَن الصُّلحِ الموافقِ للصَّوابِ[6]، وكلُّ ذلكَ مِن قبيحِ الخصالِ الَّتي لا تليقُ بالمؤمنِ، فإن اتَّصفَت طائفةٌ بذلكَ؛ وجَب قتالُها حتَّى تفيءَ إلى أمرِ اللّه.

(1) القونوي، حاشية على تفسير البيضاوي: 18/ 128.
(2) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 26/ 239.
(3) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: 28/ 105.
(4) البقاعي، نظم الدرر: 18/ 371.
(5) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: 28/ 105.
(6) الزمخشري، الكشاف: 4/ 364، والشوكاني، فتح القدير: 5/ 74، والآلوسي، روح المعاني: 13/ 301.

نكتةُ إبهامِ الطّائفتين:

المظلومُ ضعفُه ظاهرٌ، والظّالِمُ ضعفُه باطنٌ

عُبِّرَ بقوله تعالى: ﴿فَإِنۢ بَغَتۡ إِحۡدَىٰهُمَا عَلَى ٱلۡأُخۡرَىٰ﴾؛ للدَّلالةِ على إبهامِ الأمرِ، وعدمِ تعيينِ الباغيةِ، والمبغيِّ عليها، فلم يقل: (فإن بغت طائفة على طائفة)، حتَّى لا يَعْتَبِرَ أهلُ الإيمانِ المُصْلِحونَ بقوَّتِهم وشدَّتِهم، فالباغي ضعيفٌ، وإن كانَ يملكُ ما يملكُ، والمظلومُ يجبُ إنصافُه والانتصارُ له، وإن كان ضعيفًا لا يملكُ شيئًا.

معنى ﴿عَلَى﴾، ودلالة التَّعبير بها:

قبحُ شأنِ البغي

جيءَ بحرفِ الجرِّ الدّالِّ على الاستعلاءِ في قوله تعالى: ﴿فَإِنۢ بَغَتۡ إِحۡدَىٰهُمَا عَلَى ٱلۡأُخۡرَىٰ﴾؛ للدَّلالةِ على أنَّ بغْيَ الطّائفةِ الأولى قد زادَ حتَّى كأنَّهُ صارَ مستعليًا على الطّائفةِ الأخرى، وفي ذلكَ تقبيحٌ لشأنِ البغي.

معنى الفاءِ في ﴿فَقَٰتِلُواْ﴾:

الفاءُ في قوله جلَّ من قائل: ﴿فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبۡغِي﴾ واقعة في جواب الشَّرط، فتفيد زيادة الارتباط بين فعل الشَّرط وجوابه.

دلالةُ الأمرِ في ﴿فَقَٰتِلُواْ﴾:

قتالُ الفئةِ الباغيةِ واجبٌ على المؤمنين

الأمرُ في قوله تعالى: ﴿فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبۡغِي﴾ دليلٌ على وجوبِ قتالِ الفئةِ الباغيةِ المعلومِ بغيُها، وذلكَ يكونُ بعدَ إزالةِ الشُّبهِ بالحُجَجِ النَّيِّرةِ، والبراهينِ القاطعةِ، والأمرُ لمَن لهُ الأمرُ مِنَ الملوكِ وولاتِهم[1]، فإذا اختلَّ أمرُ الإمامةِ؛ فليتولَّ قتالَ البُغاةِ السَّوادُ الأعظمُ مِنَ الأمَّةِ، وعلماؤُها، فهذا الوجوبُ مطلَقٌ في الأحوالِ، تُقيِّدُهُ الأدلَّةُ الدّالَّةُ على عدمِ المصيرِ إليهِ؛ إذا عُلِمَ أنَّ قتالَها يَجُرُّ إلى فتنةٍ أشدَّ مِن بغيِها[2].

دلالةُ الموصوليَّةِ في قوله: ﴿ٱلَّتِي تَبۡغِي﴾:

جيءَ بالموصولِ في قوله تعالى: ﴿فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبۡغِي﴾؛ للإشارةِ إلى

(1) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 16/ 317، وأبو حيان، البحر المحيط: 9/ 516.
(2) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 26/ 241.

عِلّيَّةِ ما في حيِّزِ الصِّلةِ للقتالِ، أي: فقاتِلوها لبغيِها[1]، وكأنَّ البغي صارَ عنوانًا لها.

دلالة المضارعة في ﴿تَبْغِي﴾:

جيءَ بصيغةِ المضارعِ في قوله تعالى: ﴿ٱلَّتِي تَبْغِي﴾؛ لاستحضارِ صورةِ البغيِ الَّتي هي مَحَطُّ الأمرِ بالمقاتلةِ، تفظيعًا، وتقبيحًا، وتشنيعًا لها.

معنى ﴿حَتَّىٰ﴾، ودلالة التَّعبير بها:

عبَّر القرآنُ بـ﴿حَتَّىٰ﴾ في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمۡرِ ٱللَّهِۚ﴾؛ لبيانِ الغايةِ، فتفيدُ أنَّ القتالَ ليسَ جزاءً للباغي، كحدِّ الشُّربِ الَّذي يقامُ، وإن تركَ الشُّربَ، بل القتالُ إلى حدِّ الفيئةِ، فإن فاءتِ الفئةُ الباغيةُ؛ حَرُمَ قتالُها[2].

قتالُ الفئةِ الباغيةِ ينتهي برجوعِها إلى أمرِ الله

دلالةُ المضارعة في ﴿تَفِيٓءَ﴾:

عُبِّرَ بصيغةِ المضارعِ في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمۡرِ ٱللَّهِۚ﴾؛ لأنَّ الرُّجوعَ إلى أمرِ اللَّه أمرٌ مستقبلٌ بالنِّسبةِ إلى زمنِ قتالِ الفئةِ الباغيةِ، والتَّجددُ في المضارعةِ ينظر إلى أنَّ الفئةَ الباغيةَ قد تتوقَّفُ عن القتالِ، مِن أجلِ مُقاتلتها مِن قِبَلِ المُصلحين، ثمَّ تعودُ إليه، وعلى هؤلاءِ المُصلحينَ أن يُقاتلوها؛ ما دامت تُجدِّدُه.

أهمّيَّةُ توقُّعِ استمرارِهم في القتالِ، أو رجوعِهم إليه بعد توقُّفٍ

معنى ﴿إِلَىٰٓ﴾ ودلالة التَّعبير بها:

حرفُ الجرِّ ﴿إِلَىٰٓ﴾ في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمۡرِ ٱللَّهِۚ﴾؛ لانتهاءِ الغايةِ المجازيَّةِ، فيفيدُ أنَّ أمرَ اللَّه هو منتهَى كلِّ خلافٍ ونزاعٍ واقتتالٍ بوجوبِ الاحتكامِ إلى شرعه.

بلاغةُ التَّعبيرِ بالأمرِ:

في التَّعبيرِ بالأمرِ في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمۡرِ ٱللَّهِۚ﴾ سَعَةٌ

شرعُ اللهِ هو الحَكَمُ في الخصوماتِ

(1) الآلوسي، روح المعاني: 13/ 301.
(2) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: 28/ 105.

في الدَّلالةِ؛ إذ المرادُ: إلى طاعةِ الرَّسولِ وأولي الأمرِ، أو إلى الصُّلحِ - فإنَّهُ مأمورٌ بهِ - أو إلى أمرِ اللهِ بالتَّقوى، فإنَّ مَن خافَ اللهَ حقَّ الخوفِ لا يبقَى لهُ عداوةٌ إلّا مع الشَّيطانِ[1]، أو إلى كتابه، أو حُكْمِه، أو إلى ما أمَرَ به[2]، والأقوالُ متقاربةٌ لا تنافيَ بينَها، وهذه السَّعةُ تكشفُ ما في هذا التَّعبيرِ مِن إيجازِ القِصَرِ، وأنَّ فيه حَسْمًا وفَصْلًا وقطعًا يليقُ بالموقفِ.

دلالةُ الإضافةِ إلى اسم الجلالة في ﴿أَمۡرِ ٱللَّهِۚ﴾:

أمـرُ العظيمِ عظيمٌ

الإضافةُ في قولِ الباري ﷻ: ﴿أَمۡرِ ٱللَّهِۚ﴾؛ لتعظيمِ شأنِ الأمرِ بانتسابه إلى اللهِ تعالى، الاسمِ الجامعِ لجميعِ معاني الأسماءِ والصِّفاتِ، والكمالاتِ الَّتي لا تتناهَى، وفي ذلكَ مزيدُ حثٍّ على الرُّجوعِ إليهِ.

مَـنْ عـرفَ قـدرَ الآمـرِ؛ الـتـزمَ الأمرَ

واختيرَ اسمُ الجلالةِ دونَ غيره؛ لأنَّ المقامَ مقامُ حثٍّ على الرُّجوعِ إلى حكمِ الشّارعِ، واسمُ الجلالةِ أنسبُ بذلكَ؛ لدلالته على صفاتِ الجلالِ والكمالِ الَّتي بها يكونُ الحُكمُ العدلُ النّافذُ، وبها يرتدعُ المخالفُ، والمعنى: إلى التزامِ ما أمرَ بهِ المَلِكُ الَّذي لا يُهْمِلُ الظّالمَ، بل لا بدَّ أن يُحاسبَهُ[3].

معنى الفاءِ ودلالة التَّعبير بها:

مقاتلةُ الباغي جديرةٌ بترجيعه

الفاءُ في قوله تعالى: ﴿فَإِن فَآءَتۡ﴾؛ لتفريعِ هذهِ الجملةِ على ما قبلَها، والغرضُ بيانُ ما تُعامَلُ بهِ الطّائفتانِ بعدَ أن تفيءَ الباغيةُ منهما[4]، وفي التَّعبيرِ بالفاءِ إشارةٌ إلى أنَّ مقاتلةَ الباغيةِ جديرةٌ بترجيعِها[5].

(1) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: 28/ 105.
(2) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 16/ 316، وأبو السعود، إرشاد العقل السليم: 6/ 181.
(3) البقاعي، نظم الدرر: 18/ 371.
(4) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 26/ 242.
(5) البقاعي، نظم الدرر: 18/ 372.

سِرُّ التَّعبير بـ(إنْ):

الجهلُ والعنادُ مِن موانعِ الرُّجوعِ

استُعمِلَت (إن) في قوله تعالى: ﴿فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ﴾؛ لأنَّ فَيءَ الفئةِ الباغيةِ معَ جهلِها وعنادِها وإصرارِها على حقدِها كالأمرِ النّادرِ، وذلكَ قولُ القائلِ لعبده: (إن متُّ؛ فأنتَ حرٌّ)، مع أنَّ الموتَ لا بُدَّ منهُ؛ وذلكَ لأنَّ موتَهُ - بحيثُ يكونُ العبدُ حيًّا باقيًا في ملكه - غيرُ معلومٍ[1].

دلالةُ المُضيِّ في ﴿فَآءَتْ﴾:

الماضي يلائمُ سياقَ التَّقليلِ

عُبِّرَ بالماضي في قوله ﷻ: ﴿فَإِن فَآءَتْ﴾؛ لأنَّ الفيئةَ تحصلُ مرَّةً واحدةً، فيناسبُها الماضي، ولو عُبِّرَ بالمضارعِ؛ لربَّما أوهمَ الاستمرارَ، وهو غيرُ مقصودٍ، والماضي أنسبُ بالتَّقليلِ الَّذي تدلُّ عليهِ (إن)، ويجوزُ أن يكونَ التَّعبيرُ بالماضي؛ للدَّلالة على التَّحقُّقِ، وأنَّ المُصلحينَ مِن المؤمنينَ رأوا أنَّ الفئةَ الباغيةَ قد توقَّفَت نِهائيًّا عن القتال، مع الأمن مِن تكرار البغي.

معنى الفاءِ، ودلالة التَّعبير بها:

الفيءُ سبيلُ الإصلاحِ

الفاءُ في قوله تعالى: ﴿فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ﴾ رابطةٌ لجوابِ الشَّرطِ، فتفيدُ قوَّةَ ارتباطِ الإصلاحِ بالفيئةِ، وفي هذا مزيدُ حثٍّ على فِعلِ ما به يكونُ الفيءُ؛ إذ هو محمودٌ لترتُّبِ الإصلاحِ عليه.

دلالةُ الأمرِ في ﴿فَأَصْلِحُواْ﴾:

الإصلاحُ يُزيلُ العداواتِ والإحَنَ

الأمرُ في قوله ﷻ: ﴿فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ﴾ للوجوبِ، فيفيدُ أنَّ الإصلاحَ بينَ الطّائفتينِ حتمٌ على المؤمنينَ، والأمرُ لوُلاةِ الأمورِ ومَن ينوبُ منابَهم[2]، وهذا إصلاحٌ ثانٍ بعدَ الإصلاحِ المأمورِ بهِ ابتداءً، ومعناهُ: أنَّ الفئةَ الَّتي خضعَت للقوَّةِ، وألقتِ السِّلاحَ؛ تكونُ مكسورةَ الخاطرِ، شاعرةً بانتصارِ الفئةِ الأخرى عليها، فأوجبَ على المسلمينَ

(1) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب: 28/ 105، والنيسابوري، غرائب القرآن ورغائب الفرقان: 6/ 163.
(2) أبو حيان، البحر المحيط: 9/ 516.

أن يُصلِحوا بينَهما، بترغيبِهما في إزالةِ الإحَنِ والرُّجوعِ إلى أخوَّةِ الإسلامِ؛ لئلّا يعودَ التَّنكُّرُ بينَهما[1].

معنى الباء، ودلالة التَّعبير بها:

الإصلاحُ مقرونٌ بالعدلِ الجليِّ

الباءُ في قوله تعالى: ﴿فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَا بِٱلۡعَدۡلِ﴾ للملابسة[2]، فتُفيدُ أنَّ الإصلاحَ بينَ الطّائفتينِ يكونُ ملتبسًا بالعدلِ، ملتصقًا به، فالعدلُ فيه يكونُ جِدَّ ظاهرٍ، وهكذا ينبغي أن يكونَ الحكمُ بينَ النّاسِ.

نكتةُ تقييدِ الإصلاحِ بالعدلِ:

القتالُ لا يستدعي ظلمَ المقاتَلِ الباغي

تقييدُ الإصلاحِ بالعدلِ في قوله تعالى: ﴿فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَا بِٱلۡعَدۡلِ﴾ – ولم يُقيَّدْ في الموضعِ الأوَّلِ – لأنَّ هذا الموضعَ الثّانيَ مَظِنَّةُ الحَيْفِ، من حيثُ إنَّهُ بعدَ المقاتلةِ المؤدّيةِ إلى الإساءةِ، فقد يُظَنُّ أنَّهم لمّا أحوَجوهم للقتالِ؛ استحقّوا الحَيفَ عليهم، فأُمِرَ بالعدلِ مخالفةً للهوى[3]، وقد يقالُ: هذا القيدُ يُقيَّدُ به أيضًا الإصلاحُ المأمورُ به أوَّلًا؛ لأنَّ القيدَ من شأنه أن يعودَ إليه؛ لاتِّحادِ سببِ المُطلَقِ والمقيَّدِ[4].

علَّةُ التَّعبيرِ بالعدلِ:

تركُ الظُّلمِ في الحُكمِ واجبٌ شرعًا

يُطلَقُ العدلُ على معانٍ كثيرةٍ، فإنَّ أصلَ معناهُ التَّوسُّطُ في الأمورِ؛ اعتقادًا، وعملًا، وخُلُقًا، وقد يُطلَقُ على جزءٍ منها، وقد أُطلِقَ في قوله تعالى: ﴿فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَا بِٱلۡعَدۡلِ﴾ على التَّوسُّطِ في العملِ، وهو الحُكمُ، وحاصلُهُ تركُ الظُّلمِ رأسًا[5].

بلاغةُ عطفِ ﴿وَأَقۡسِطُوٓاْۖ﴾:

العدلُ مطلوبٌ في كلِّ الأمورِ

قولُهُ تعالى: ﴿وَأَقۡسِطُوٓاْۖ﴾ معطوفٌ على قوله: ﴿فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَا بِٱلۡعَدۡلِ﴾، وهو أمرٌ باستعمالِ القِسطِ على طريقِ العُمومِ بَعدَ ما

(1) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 26/ 242.
(2) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 26/ 242.
(3) البيضاوي، أنوار التنزيل: 5/ 135، والخفاجي، عناية القاضي: 8/ 77، والآلوسي، روح المعاني: 13/ 301.
(4) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 26/ 242.
(5) القونوي، حاشية على تفسير البيضاوي: 18/ 128.

أُمِرَ بهِ في إصلاحِ ذاتِ البَينِ[1]، أي: (واعدلوا في كلِّ الأمورِ، ومنها الإصلاحُ بينَ الفئتينِ)، فيكونُ مِن قبيلِ عطفِ العامِّ على الخاصِّ، أو مِن قبيلِ التَّذييلِ والتَّقريرِ[2]، وفيه توكيدُ أن يكونَ الصُّلْحُ بينهما بالعدلِ؛ إبلاغًا في تقريرِ دلالة التَّقييد[3].

دلالةُ الأمرِ في: ﴿وَأَقْسِطُوٓاْ﴾:

الأمرُ في قوله تعالى: ﴿وَأَقْسِطُوٓاْ﴾ للوجوبِ؛ إذ هو الأصلُ، ولا صارفَ عنهُ، فيفيدُ الكلامُ وجوبَ القِسْطِ على المُصلِحينَ بينَ الطّائفتينِ.

علَّةُ فصلِ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾:

فُصِلَ قولُهُ تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ عمّا قبله؛ لأنَّهُ استئنافٌ بيانيٌّ تعليليٌّ؛ للتَّرغيبِ في الإقساطِ[4]، وهو تذييلٌ لهُ، يقتضي أنَّ العدلَ مطلوبٌ لذاته، فهو حسَنٌ في جميعِ الأمورِ[5].

العدلُ حَسَنٌ في جميعِ الأمورِ

سرُّ توكيدِ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾:

أُكِّدَ قولُهُ تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ بـ: ﴿إِنَّ﴾، واسميَّةِ الجملةِ؛ للعنايةِ بتحقُّقِ مضمونه، وللتَّنبيهِ على أنَّهُ مِن أعظمِ ما يُتمادَحُ بهِ، وردًّا على مَن لعلَّه يقولُ: إنَّه لا يُلزِم نفسَه الوقوفَ عندَ أمرِ اللهِ بالعدلِ إلّا ضعيفٌ[6].

حبُّ اللهِ للمقسطينَ ثابتٌ يقينًا

دلالةُ التَّركيبِ في ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾:

في الإخبارِ بقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ دلالةٌ بالحقيقة على محبَّة اللهِ تعالى، (بما يليق بجلاله وعظيم سلطانه)، ودلالةٌ بالمجاز (المرسل المُركَّب الَّذي عَلاقتُه اللُّزوميَّةُ)، أو بالكناية على

الحُبُّ يُنْتِجُ كلَّ جميلٍ وجليلٍ

(1) الزمخشري، الكشاف: 4/ 365.
(2) الطيبي، فتوح الغيب: 14/ 484، والقونوي، حاشية على تفسير البيضاوي: 18/ 129.
(3) أبو السعود، إرشاد العقل السليم: 6/ 181.
(4) البقاعي، نظم الدرر: 18/ 372.
(5) الطيبي، فتوح الغيب: 14/ 483.
(6) البقاعي، نظم الدرر: 18/ 372.

الجزاء العظيم؛ إذ محبَّتُهُ تعالى لهم تستلزمُ مجازاتِهم بأحسنِ الجزاءِ[1]، وهذا أعظمُ وأبلغُ في تحقيق أهمّيَّة العدل والتَّرغيب فيه، وناهيكَ بجزاءٍ طريقُه محبَّةُ ذي الجلالِ والإكرامِ.

نكتةُ التَّعبيرِ باسمِ الجلالةِ:

مَـن أرادَ حـبَّ العظيمِ؛ امتثلَ أمرَهُ

جيءَ باسمِ الجلالةِ في قوله ﷻ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾؛ لدلالته على صفاتِ العظمةِ والجلالِ، فهو الاسمُ الجامع للأسماءِ الحُسنى والصِّفاتِ العلا كلِّها؛ فيكونُ مناسبًا لمقام التَّرغيبِ بالعدلِ، والمعنى: إنَّ الله الَّذي بيده النَّصرُ والخذلانُ يحبُّ المقسطينَ[2].

دلالةُ تَعريفِ ﴿ٱلْمُقْسِطِينَ﴾:

تعريفُ المقسطينَ بـ(أل) في قوله جلَّ ذكرُهُ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ للجنس، أي: يحبُّ كلَّ مُقسطٍ، ومِن جملته المُقسِطُ في الإصلاحِ، فيكونُ ترغيبًا في العدلِ المذكورِ[3].

دلالةُ صيغةِ اسمِ الفاعلِ المجموعِ ﴿ٱلْمُقْسِطِينَ﴾:

التَّعبيرُ بصيغةِ اسمِ الفاعلِ المجموعِ في قوله تعالى: ﴿ٱلْمُقْسِطِينَ﴾؛ للدَّلالةِ على الرُّسوخِ في القِسْطِ، وأنَّ مَن يستحقُّ محبَّةَ الله هو مَن كانَ القِسْطُ ديدنًا لهُ، وسجيَّةً فيهِ.

❁ الفُروقُ المعجميَّةُ:

الفيءُ والرُّجوعُ:

الفرقُ بينَ الفيءِ والرُّجوعِ: أنَّ الفيءَ هو الرُّجوعُ إلى حالةٍ محمودةٍ[4]، والرُّجوعُ أعمُّ، وقد عُبِّرَ بالفيءِ هنا؛ لأنَّ أمرَ الله تعالى خيرٌ، وحالةٌ محمودةٌ، يجبُ الرُّجوعُ إليها.

(1) الشوكاني، فتح القدير: 5/ 74.
(2) البقاعي، نظم الدرر: 18/ 372.
(3) القونوي، حاشية على تفسير البيضاوي: 18/ 129.
(4) الطيبي، فتوح الغيب: 14/ 479.

عنوان الكتاب:
موسوعة التفسير البلاغي، المجلد السادس والخمسون،
سورة محمَّد من الآية 07 إلى سورة الحُجُرَات الآية 14
مجمع القرآن الكريم بالشارقة، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
*
التنفيذ والنشر: منشورات القاسمي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
سنة الطبع: 1447هـ - 2026م
©حقوق الطبع والنشر محفوظة لمنشورات القاسمي
الطبعة الأولى: 2026م
*
الفهرسة الوصفية أثناء النشر:
مكتبة الشارقة العامة، هيئة الشارقة للكتاب، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة

227.366
م ق. ت
التفسير البلاغي للقرآن: المجلد السادس والخمسون، سورة محمَّد من الآية 07 إلى سورة الحُجُرَات الآية 14
[إشراف مجمع القرآن الكريم، قسم الدراسات والبحوث ؛ المدير العلمي امحمد صافي المستغانمي].-
الشارقة، الإمارات العربية المتحدة : منشورات القاسمي، 2026.
مج. 56 ، 802 صفحة ؛ 24x17 سم.
ردمك : 978-9948-642-29-9
يشتمل على ارجاعات ببليوجرافية.
مج. 56 : المجلد السادس والخمسون، سورة محمَّد من الآية 07 إلى سورة الحُجُرَات الآية 14.
1-القرآن - تفاسير نحوية 2- القرآن، بديع 3- القرآن، بلاغة 4- القرآن - سور وآيات 5- القرآن-
ألفاظ أ- العنوان ب - مجمع القرآن الكريم (الشارقة، الإمارات العربية المتحدة).
قسم الدراسات والبحوث

الترقيم الدولي : 978-9948-642-29-9
*
إذن طباعة رقم: MC-03-01-9075646 بتاريخ 2026/01/07م،
الهيئة الوطنية للإعلام، الإمارات العربية المتحدة
*
الفئة العمرية : E
"تم تصنيف وتحديد الفئة العمرية التي تلائم محتوى الكتب وفقاً لنظام التصنيف العمري
الصادر عن المجلس الوطني للإعلام"
*
الطباعة: AL Bony Printing Press - Sharjah, UAE
الإخراج الفني: عاصم محمد زكي "النجار"